

قرار

بشأن

تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس
فيما بين انعقاد المؤتمر العام في دورتيه العاديتين الثالثة والعشرين والرابعة والعشرين

إن المؤتمر العام:

- إذ يشير إلى الفقرة (ب / 1 - ب) من المادة الخامسة من دستور المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، والفقرة (ب / 5) من نفس المادة.
- وبعد اطلاعه على التقرير المرفق بالوثيقة المقدّمة رقم: (م / ع / د ع 24/و4).

يقرّ:

- 1- الموافقة على ما ورد في تقرير رئيس المجلس التنفيذي عن أعمال المجلس فيما بين انعقاد دورتي المؤتمر العام.
- 2- دعوة الدول الأعضاء إلى تيسير مشاركة وحضور عضو المجلس التنفيذي في اجتماعات المجلس، وتفادي تكليف غير العضو الأصيل لحضور اجتماعات المجلس إلا في حالات الضرورة القصوى الطارئة.

- 3- دعوة المجلس التنفيذي إلى متابعة تنفيذ قرارات المؤتمر العام، من خلال وثيقة تعدّها أمانة المجلس التنفيذي والمؤتمر العام في دوراته العادية، وأن تكون نتائج المتابعة جزءاً من تقرير رئيس المجلس التنفيذي المعروض على المؤتمر العام.
- 4- دعوة المدير العام إلى تقديم تقرير عن تقييم الأنشطة المنفّذة في إطار البرامج المعتمدة عن الدورة المالية بصورة كاملة، يُعرض على المجلس التنفيذي في نهاية السنة الفردية التي تلي نهاية الدورة المالية (كل عامين)، على أن يتضمن التقرير التقييمي كل المؤشرات والبيانات الدّالة على جودة تلك الأنشطة ومردوديتها الإيجابية على الدول، ومدى تحقيقها للأهداف المرسومة.
- 5- تقديم الشكر للمهندس محمد صفوت سالم - رئيس المجلس التنفيذي على أداءه الاستثنائي خلال فترة رئاسته للمجلس التنفيذي.